

تفسير لجنة التفسيرات الدولية السابقة ٢٥
"ضرائب الدخل - التغيرات في الوضع الضريبي للمنشأة أو للمساهمين فيها"

اعتمدت الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين تفسير لجنة التفسيرات الدولية السابقة ٢٥ "ضرائب الدخل - التغيرات في الوضع الضريبي للمنشأة أو للمساهمين فيها"، الصادر عن مجلس المعايير الدولية للمحاسبة، كما صدر من غير أي تعديل.

تفسير لجنة التفسيرات الدولية السابقة ٢٥

ضرائب الدخل – التغيرات في الوضع الضريبي للمنشأة أو للمساهمين فيها

المراجع

- المعيار الدولي للتقرير المالي ١٨ "العرض والإفصاح في القوائم المالية"
- المعيار الدولي للمحاسبة ٨ "أساس إعداد القوائم المالية"
- المعيار الدولي للمحاسبة ١٢ "ضرائب الدخل"

الإشكال

- ١ قد يكون للتغير في الوضع الضريبي للمنشأة أو للمساهمين فيها آثار على المنشأة عن طريق زيادة أو تخفيض ما عليها أو لها من التزامات أو أصول الضريبة. وقد يحدث ذلك، على سبيل المثال، عند إدراج أدوات حقوق ملكية المنشأة في السوق المالية أو عند إعادة هيكلة حقوق ملكية المنشأة. وقد يحدث هذا أيضاً عند انتقال أحد المساهمين المسيطرين إلى بلد أجنبي. ونتيجة لمثل هذا الحدث، قد تخضع المنشأة للضريبة بشكل مختلف؛ فعلى سبيل المثال، قد تكسب أو تخسر حوافز ضريبية أو تصبح خاضعة لمعدل ضريبة مختلف في المستقبل.
- ٢ قد يكون لحدوث تغير في الوضع الضريبي للمنشأة أو للمساهمين فيها أثر فوري على ما على المنشأة أو لها من التزامات أو أصول الضريبة الحالية. وقد يزيد أو يُخفّض التغير أيضاً من التزامات أو أصول الضريبة المؤجلة المثبتة من قبل المنشأة، بناءً على أثر التغير في الوضع الضريبي على الآثار الضريبية التي ستنشأ عن استرداد أو تسوية المبلغ الدفترى لأصول والتزامات المنشأة.
- ٣ يتمثل الإشكال في الكيفية التي ينبغي على المنشأة أن تحاسب بها عن الآثار الضريبية للتغير في الوضع الضريبي لها أو للمساهمين فيها.

الإجماع

- ٤ لا ينشأ عن التغير في الوضع الضريبي للمنشأة أو للمساهمين فيها زيادات أو انخفاضات في المبالغ المثبتة خارج الربح أو الخسارة. ويجب إدراج الآثار على الضريبة الحالية والمؤجلة بسبب تغير الوضع الضريبي للمنشأة أو للمساهمين فيها ضمن الربح أو الخسارة للفترة، ما لم تكن تلك الآثار تتعلق بمعاملات أو أحداث ينتج عنها، في نفس الفترة أو في فترة مختلفة، إضافة أو تحميل مباشر على مبلغ حقوق الملكية المثبت أو ينتج عنها مبالغ يتم إثباتها ضمن الدخل الشامل الآخر. وتلك الآثار الضريبية التي تتعلق بتغيرات في مبلغ حقوق الملكية المثبت، في نفس الفترة أو في فترة مختلفة (والتي لا يتم إدراجها ضمن الربح أو الخسارة)، يجب تحميلها أو إضافتها بشكل مباشر على حقوق الملكية. أما تلك الآثار الضريبية التي تتعلق بالمبالغ المثبتة ضمن الدخل الشامل الآخر فيجب إثباتها ضمن الدخل الشامل الآخر.

تاريخ الإجماع

أغسطس ١٩٩٩

تاريخ السريان

يصبح هذا الإجماع سارياً في ١٥ يوليو ٢٠٠٠. ويجب المحاسبة عن التغيرات في السياسات المحاسبية وفقاً للمعيار الدولي للمحاسبة ٨.

عدل المعيار الدولي للمحاسبة ١ (المنقح في ٢٠٠٧) المصطلحات المستخدمة في جميع المعايير الدولية للتقرير المالي. وإضافة لذلك، فقد عدل الفقرة ٤. ويجب على المنشأة تطبيق تلك التعديلات للفترات السنوية التي تبدأ في ١ يناير ٢٠٠٩ أو بعد ذلك التاريخ. وإذا طبقت المنشأة المعيار الدولي للمحاسبة ١ (المنقح في ٢٠٠٧) لفترة أسبق، فيجب تطبيق تلك التعديلات لتلك الفترة الأسبق.^١

^١ في أبريل ٢٠٢٤، أصدر مجلس المعايير الدولية للمحاسبة المعيار الدولي للتقرير المالي ١٨ "العرض والإفصاح في القوائم المالية" ونقل هذه المتطلبات من المعيار الدولي للمحاسبة ١ "عرض القوائم المالية" إلى المعيار الدولي للتقرير المالي ١٨.